

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٥٨ لسنة ٢٠٢١

بتتعديل بعض فئات التعريفة الجمركية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤١٩ لسنة ٢٠١٨ بإصدار التعريفة الجمركية المنسقة؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى للتعريفة الجمركية؛

وبناءً على ما عرضه وزير المالية؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُعدل بعض فئات الضريبة الجمركية الواردة بجدول التعريفة الجمركية المنسقة الصادرة

بموجب قرار رئيس الجمهورية رقم ٤١٩ لسنة ٢٠١٨ المشار إليه وفقاً للفئات الموضحة

بالمجدول المرفق بهذا القرار.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره.

صدر برئاسة الجمهورية في ١٥ ربيع الآخر سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٢٠ نوفمبر سنة ٢٠٢١ م).

عبد الفتاح السيسي

٦ الجريدة الرسمية - العدد ٤٦ (مكرر) في ٢٠٢١ نوفمبر سنة ٢٠٢١

الفئة (%)	الصنف	رمز النظام المنسق
	-- مقطعاً فقط بالنشر أو بغيره، إلى كتل أو ألواح بشكل مستطيل أو مربع.	2516.12
2	--- مقطعاً فقط بالنشر أو بغيره إلى كتل.	2516.1210
20	--- غيره.	2516.1290
2	--- رؤوس نافحة للأوعية المعباء تحت ضغط.	8481.8020
10	-- أجهزة هاتف لشبكة المحمول أو للشبكات اللاسلكية الأخرى.	8517.12
	- أدوات شبه موصلة حساسة للضوء، بما في ذلك الخلايا الضوئية الفولتانية، وإن كانت مجتمعة في شكل وحدات أو مهياً، بشكل لوحات : صمامات ثنائية باعثة للضوء LED.	8541.40
5	--- الخلايا الضوئية الفولتانية، وإن كانت مجتمعة في شكل وحدات أو مهياً بشكل لوحات.	8541.4010
معفاة	--- غيرها.	8541.4090

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطبع والأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢١

١٠٤٩ - ٢٠٢١/١١/٢٢ - ٢٠٢١/٢٥٤٤٢